

الشرح الكبير

بازة والثاني منفعة الآخر (رويت عليهما و) كاشتراك (حافرين بكرزاز ومعدن) أدخلت الكاف البئر والعين ونحوهما إن اتحد الموضع ونكر معدن ليشمل جميع المعادن (ولم يستحق وارثه بقيته) أي بقية العمل في المعدن (وأقطعه الإمام) لمن شاء من وارث أو غيره (وقيد) عدم استحقاق وارثه بقيته (بما لم يبد) النيل بعمل المورث فإن بدا أي ظهر استحق الوارث بقية العمل والراجح عدم التقييد (ولزمه) أي أحد شريكي العمل (ما يقبله صاحبه) فيلزمه العمل معه فيه (و) يلزمه (ضمانه) أي ضمان ما يقبله صاحبه إن ادعى تلفه أي يشترك معه في ضمانه (وإن تفاعلا)